



"عاجلة"

صاحب المعالي وزير المالية  
 نسخة للأمانة العامة لمجلس الوزراء  
 نسخة لوزارة العدل  
 نسخة لمؤسسة النقد العربي السعودي  
 نسخة لديوان المظالم  
 نسخة لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء  
 نسخة لهيئة السوق المالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

اطلعنا على كتاب سمو الأمين العام لمجلس الوزراء رقم ١٤٦٣ في ١٤٤٢/٢/١٥ م ب شأن المعاملة المشتملة على برقية معاليكم رقم ٨٦٩٤ في ١٤٤١/٩/٣ م بخصوص طلب مؤسسة النقد العربي السعودي إقرار قواعد الاختصاص المكاني للجان المنازعات والمخالفات المصرفية ولجان الفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية، وطلب معاليكم التوجيه حيال ذلك. وما أوضحته سموه من أن هيئة الخبراء بمجلس الوزراء درست هذا الموضوع بالتنسيق مع ممثلين من وزارة العدل ومؤسسة النقد العربي السعودي، وأعدت بشأنه المذكورة رقم (١) في ١٤٤٢/١/٥ م المتضمنة التوصية بالموافقة على ما يأتى: أولاً: ينعقد اختصاص النظر في الدعوى التي تقام أمام لجنة المنازعات المصرفية، إذا كان أحد طرفيها غير جهة مصرفية، لدائرة اللجنة التي يقع في نطاق اختصاصها المكاني محل إقامة المدعي إذا كان المدعي عليه الجهة المصرفية، ومحل إقامة المدعي عليه إذا كان المدعي الجهة المصرفية. ثانياً: ينعقد اختصاص النظر في الدعوى التي تقام أمام لجنة المنازعات المصرفية، إذا كان كلا طرفيها جهة مصرفية، لدائرة اللجنة التي يقع في نطاق اختصاصها المكاني محل إقامة المدعي عليه. ثالثاً: ينعقد اختصاص النظر في الدعوى التي تقام أمام لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية، إذا كان أحد طرفيها غير جهة تمويلية، لدائرة اللجنة التي يقع في نطاق اختصاصها المكاني محل إقامة المدعي إذا كان المدعي عليه الجهة التمويلية، ومحل إقامة المدعي عليه إذا كان المدعي الجهة التمويلية. رابعاً: ينعقد اختصاص النظر

رقم الصادر : ٩٦٧٥  
تاريخ الصادر : ٢١ / ٢ / ١٤٤٢  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
الديوان الملكي  
(٦٦)

برقية

الأفراد الملكية

في الدعوى التي تقام أمام لجنة التفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية، إذا كان كلا طرفيها جهة تمويلية، لدائرة اللجنة التي يقع في نطاق اختصاصها المكاني محل إقامة المدعى عليه. خامساً: يكون تحديد نطاق الاختصاص المكاني وفقاً للآتي:

- ١ - تتولى دائرة (أو دوائر) اللجنة المعنية في مدينة الرياض النظر في الدعوى التي يكون نطاق اختصاصها المكاني في حدود منطقة الرياض ومنطقة القصيم ومنطقة حائل ومنطقة الجوف.
- ٢ - تتولى دائرة (أو دوائر) اللجنة المعنية في مدينة الدمام النظر في الدعوى التي يكون نطاق اختصاصها المكاني في حدود المنطقة الشرقية ومنطقة الحدود الشمالية.
- ٣ - تتولى دائرة (أو دوائر) اللجنة المعنية في محافظة جدة النظر في الدعوى التي يكون نطاق اختصاصها المكاني في حدود منطقة مكة المكرمة ومنطقة المدينة المنورة ومنطقة تبوك ومنطقة الباحة ومنطقة عسير ومنطقة نجران ومنطقة جازان. مضيناً سمه أن أمانة مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية أوضحت ببرقيتها رقم ١٩١٥ في ١٤٤٢/١/٢٨ هـ أن الموضوع اتخد في شأنه التوصية رقم (٤٢/٤٧/د) في ١٤٤٢/١/٢٢ هـ المتضمنة مناسبة ما انتهت إليه هيئة الخبراء بمحضر الوزارة في مذكرتها سالفه الذكر. وما رأته اللجنة العامة لمجلس الوزراء بهذا الصدد.

ولموافقتنا على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية المشار إليها، اعتمدوا إكمال ما يلزم بموجبه.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

مكتب الوزير / المكتب السري

٢٢٣٩  
١٤٤٢/٢/٢١  
بعدون



E1-AV-E15-O-S-E1E7-E1E7

رقم الوارد:  
ناريهه:  
المرفقات:

